

لحفظ النعمة

خيرات

جمعية خيرات لحفظ النعمة

Khiyrat association for saving food

تحت إشراف المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي / ترخيص : 733

الرقم :
التاريخ :
المرفقات :

سياسة صرف المساعدات

الرقم :
التاريخ :
المرفقات :

مقدمة:

تسعى الجمعية إلى التميز في برامجها وخدماتها وتطويرها وتحرص على وضع سياسات وإجراءات تضمن تقديم خدمة متميزة للمستفيدين مع مراعاة الكفاءة والسرعة والجودة في الإنجاز.

وتهدف هذه السياسة إلى تحقيق الشفافية والعدالة في تقديم الخدمة حيث إن الباحث الاجتماعي يقوم بعمليات البحث المكتبي والميداني للحالات والتحقق من حالة المستفيد وتلمس احتياجاتها عن طريق بحث متخصص وإجراءات تخضع دائما للمراجعة والتحديث المستمر للتأكد من حالة الفئة المستهدفة، وتلتزم الجمعية بالتقييم المستمر لضمان تحقيق أهدافها وإيصال خدماتها للمستفيد بأفضل صوره ممكنه.

الرقم :
التاريخ :
المرفقات :

أولاً: الفئات التي تستفيد من خدمات الجمعية:

تقدم الجمعية خدماتها لكافة الفئات المتضررة من:

- رب الأسرة
- المريض (عضوي، نفسي)
- أسرة سجين
- الاحتياجات الخاصة
- الأيتام
- كبار السن
- الأرمال
- المطلقات والمعلقات
- الفقراء والمساكين والمحتاجين

ثانياً: شروط عامة لصرف المساعدات للمستفيدين:

1. أن يكون المستفيد مسجلاً في الجمعية وفقاً لضوابط وشروط التسجيل في الجمعية والمبينة في سياسة تسجيل المستفيدين وحساب الفئات.
2. أن يتوفر الدعم اللازم لدى الجمعية للصرف على نشاطاتها وخدماتها المختلفة.
3. أن يقوم المستفيد بتعبئة الطلب الخاص بالاحتياج مرفقاً بالمستندات المطلوبة.
4. الجمعية غير ملزمة بإعادة أوراق للمتقدم في حالة عدم قبوله.

الرقم :
التاريخ :
المرفقات :

ثالثاً: إيقاف صرف المساعدات:

ويقصد بإيقاف الصرف والاعتذار عن تقديم المساعدات أو الخدمات وذلك في الحالات التالية:

أ/ الإيقاف المؤقت:

1. الإساءة لفظياً أو فعلياً لأحد منسوبي الجمعية يشمل ذلك التهجم أو الشتم أو التشكيك في نزاهة وأمانة العاملين.
2. إثارة الشغب عند توزيع المساعدات تشمل أي تصرفات غير لائقة تؤدي إلى اضطراب في عملية توزيع المساعدات
3. التحايل والادعاء الكاذب للحصول على منافع إضافية تشمل تقديم معلومات مزورة أو مضللة بهدف الحصول على مساعدات أكثر من المستحق.
4. انقطاع المستفيد لمدة شهرين، إذا توقف المستفيد عن التجاوب مع الجمعية دون عذر مقبول أو إخطار قسم البحث الاجتماعي
5. إذا تأخر المستفيد عن تقديم الأوراق المطلوبة بحد أقصى شهر واحد من تاريخ الطلب.

ب/ الإيقاف الدائم:

تتمثل الحالات التي تستدعي الإيقاف الدائم للمساعدات فيما يلي:

1. زواج الأرملة أو المطلقة.
2. خروج السجين وعودته لعمله.
3. إذا رجع زوج المعلقة إليها.
4. التلاعب والتزوير في الأوراق الثبوتية أو إعطاء معلومات غير صحيحة.
5. وفاة المستفيد.
6. تجاوز دخل المستفيد الحد الذي يتحول معه إلى عدم الاستحقاق.
7. انتقال الأسرة إلى خارج النطاق الجغرافي لخدمات الجمعية.

الرقم :

التاريخ :

المرفقات :

رابعاً: توزيع المساعدات العينية

يتم توزيع المساعدات العينية على الأسر وفق دراسة قسم البحث الاجتماعي في الجمعية وحسب تصنيف الأسرة.

تصنيف الأسر وفق المعايير التالية: -

الإيضاح	الفئة
الأسر أشد حاجة والتي يزيد عدد أفرادها على (6)	فئة أ
وهي الأسر التي الأقل حاجة ويكون عدد أفرادها (5)	فئة ب
وهي الأسر التي يكون عدد أفرادها أقل من (4)	فئة ج
الأفراد المحتاجين.	فئة د